

القافية

القافية: هي مجموعة اصوات تكوّن مقطعاً موسيقياً واحداً يرتكز عليه الشاعر عليّة في البيت الأول فيكرره في نهايات ابیات القصيدة كلها مهما كان عددها (في القوافي المفردة) أو أن يكون المقطع الموسيقي الصوتي مزدوجاً في كل بيت بين شطره وعجزه (كما في القوافي المزدوجة).

فمن القوافي المفردة قول المتنبي :

الرأي قبل شجاعة الشجعان
هو أول وهي المحل الثاني
فاذا هما اجتمعا لنفس حرة
بلغت من العلياء كل مكان
ولربما طعن الفتى أقرانه
بالرأي قبل تطاعن الأقران
لولا العقول لكان ادنى ضيغم
أدنى الى شرف من الانسان
إذا ترى أن الشاعر وقف في البيت الأول متخذاً مركزاً صوتياً كرهه في بقية أبيات القصيدة.

ومن القوافي المزدوجة قول أبي العتاهية :

حسبك مما تبتغيه القوت
ما أكثر القوت لمن يموت
الفقر فيما جاوز الكفافا
من اتقى الله رجا وخافا
هي المقادير فلمني أو فذر
إن كنت أخطأت فما أخطا القدر
لكل ما يؤذي وإن قل ألم
وما أطول الليل على من لم ينم

إذ ترى أن الشاعر جعل المقطع الصوتي مزدوجاً في البيت الواحد بين نهاية صدره , ونهاية عجزه , ولم يكرر في بقية الأبيات أما غيره حين انتقل الى غيره .. وهكذا في بقية الأبيات لذلك سمينها بـ ((المزدوجة)) .

وقد اخلف العروضيون في تحديد الأصوات التي تكون القافية فذهب الأخفش الى ((ان القافية اخر كلمة في البيت)) وكان رأى قطرب أنها

((حرف الروي)) في حين عدها اخرون البيت المفرد مع أن بعضاً اخر جعلها القصيدة برمتها .

وإذا تصفحت كتب القوافي لا تعدم أن تجد اراء اخرى في حدود القافية لكن الرأي السائد عندهم هو رأي الخليل فهي عنده ((ما بين اخر حرف من البيت الى أول ساكن يليه مع المتحرك الذي قبل الساكن)) ففي قول المتنبي :

يأعدل الناس الى في معاملتي فيك الخصام وانت الخصم والحكم

تكون القافية على رأي الخليل ((الواو , اللام , الحاء , الكاف , والميم , والواو)) أي هي (لحكمو) بعد اشباع حركة الميم.

ولم نرَ في كتب العروض ما يشير الى حدود اخرى للقافية عند الخليل غير ما ذكر.. باستثناء ((كتاب القوافي)) للتتوخي الذي يورد رأياً اخر قائلاً : ((والقافية على رأي الخليل الاخر ما بين الساكنين الأخيرين من البيت مع الساكن الأخير فقط))

ومعنى هذا أن حدود القافية في بيت المتنبي السابق ستكون (حكمو).. وعلى وفق هذا التعريف الأخير قسم التتوخي وغيره القوافي خمسة أضرب

ولما كنا نسمي القوافي على نحو هذا التقسيم فنقول : قافية المتكاوس , او المتركب وغير ذلك فإن علينا أن نلتمس رأي الخليل الثاني أيضاً في توجيه الدارسين مع عدم اهمال الأول حتى نقف في يوم قادم إن شاء الله على اسباب ذينك الحدين والمختلفين وان كنا نضن أن الحديث عن حروف القافية لا يكون بغير التعريف الأول في حين أن الحديث عن انواع القوافي يلزم إيراد التعريف الثاني .